

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٨٦ لسنة ٢٠٠٨

بشأن الموافقة على اتفاق التعاون فى مجال السياحة

بين حكومتى جمهورية مصر العربية وروسيا الاتحادية

الموقع فى موسكو بتاريخ ٢٠٠٨/٣/١٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة (١٥١) من الدستور؛

**قرر:**

( مادة وحيدة )

ووفق على اتفاق التعاون فى مجال السياحة بين حكومتى جمهورية مصر العربية

وروسيا الاتحادية الموقع فى موسكو بتاريخ ٢٠٠٨/٣/١٥، وذلك مع التحفظ

بشرط التصديق.

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٨ جمادى الآخرة سنة ١٤٢٩ هـ

(الموافق ٢٢ يونية سنة ٢٠٠٨ م)

## اتفاق

بين

حكومة جمهورية مصر العربية

و

حكومة روسيا الاتحادية

للتعاون فى مجال السياحة

إن حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة روسيا الاتحادية (المشار إليهما فيما بعد بـ "الطرفان") :

اتفقا منهما على أحكام إعلان مانيلا حول السياحة العالمية (١٩٨٠) وإعلان لاهاي حول السياحة (١٩٨٩) .

تعبيراً عن الرغبة فى تقوية علاقات الصداقة بين شعبى جمهورية مصر العربية وروسيا الاتحادية وكذلك تطوير معرفة أفضل بالتاريخ والتراث الثقافى لكلا البلدين ؛ وإدراكاً منهما بأن السياحة وسيلة هامة لتقوية التفاهم المتبادل ، والتعبير عن النوايا الطيبة وتقوية علاقات الصداقة بين الشعوب ؛ اتفقتا على ما يلى :

### مادة (١)

يعمل الطرفان على تقوية وتطوير التعاون فى مجال السياحة على أساس المساواة والمنفعة المتبادلة ، طبقاً لهذا الاتفاق بالإضافة إلى التشريعات الوطنية للبلدين والاتفاقيات الدولية التى تكون جمهورية مصر العربية وروسيا الاتحادية طرفاً فيها .

### مادة (٢)

يساعد الطرفان سلطات السياحة الوطنية فيهما على إقامة اتصالات وتطوير التعاون بين منظمات السياحة المصرية والروسية التى تشارك فى تنشيط السياحة الدولية ، بما فى ذلك تلك التى تقوم بالاستثمار فى قطاع السياحة .

### مادة (٣)

ينسق الطرفان تعاون سلطات السياحة الوطنية فيهما فى إطار منظمة السياحة العالمية والمنظمات السياحية الدولية الأخرى .

### مادة (٤)

يعمل الطرفان على تبسيط الإجراءات الخاصة بالتبادل السياحى بين البلدين وفقاً للتشريعات القائمة فى جمهورية مصر العربية وروسيا الاتحادية .

### مادة (٥)

يشجع الطرفان ، من خلال سلطات السياحة الوطنية فيهما ، سياحة المجموعات والأفراد ، بالإضافة إلى تبادل المجموعات المتخصصة لحضور الندوات والمؤتمرات المتعلقة بالسياحة .

### مادة (٦)

يشجع الطرفان سلطات السياحة الوطنية فيهما على تبادل الإحصائيات والمعلومات الأخرى فى مجال السياحة ، بما فى ذلك المعلومات الخاص بـ :  
ن التشريعات واللوائح الأخرى التى تنظم الأنشطة السياحية فى كلا البلدين .  
ن التشريعات الوطنية التى تهدف إلى حماية والمحافظه على الموارد الطبيعية والثقافية كماكن جذب سياحى .  
ن الخبرة فى إدارة الفنادق والمنشآت الأخرى التى تقدم الخدمات إلى السائحين .  
ن المواد المرجعية والدعائية الأخرى .

### مادة (٧)

يقوم الطرفان ، من خلال السلطات الوطنية المختصة فيهما ، بإخطار مواطنيها المسافرين للسياحة إلى الطرف الآخر بالتشريعات الوطنية السارية لكل منهما بشأن تنظيم الدخول والإقامة والعودة للأجانب .

#### مادة (٨)

يساعد الطرفان ، من خلال سلطات السياحة الوطنية فيهما ، على إقامة الاتصالات وتطوير التعاون بين منظمات السياحة المصرية والروسية لتدريب العاملين فى صناعة السياحة بالإضافة إلى تبادل الخبراء والصحفيين المتخصصين فى السياحة .  
يتم الاتفاق على الشروط المالية لزيارات وتبادل الخبراء لكل حالة على حدة بين سلطات السياحة الوطنية للطرفين .

#### مادة (٩)

يساعد الطرفان ، من خلال سلطات السياحة الوطنية فيهما ، على مشاركة منظمات السياحة المصرية والروسية فى معارض السياحة الدولية التى تقام بدعم من سلطات السياحة الوطنية للطرفين .

#### مادة (١٠)

يساعد الطرفان ، من خلال سلطات السياحة الوطنية فيهما ، على إقامة مكاتب سياحية فى بلد كل منهما .  
يتم الاتفاق على الموضوعات المتعلقة بإقامة المكاتب وأنشطتها بين سلطات السياحة الوطنية للطرفين ، وتكون خاضعة لتشريعات البلد المضيف .

#### مادة (١١)

يقوم الطرفان بإخطار كل منهما من خلال القنوات الدبلوماسية بالسلطات السياحية الوطنية المسئولة عن تنفيذ هذا الاتفاق .

#### مادة (١٢)

يدخل هذا الاتفاق حيز التنفيذ اعتباراً من تاريخ آخر إخطار كتابى بانتهاء الطرفین من الإجراءات الوطنية المطلوبة لدخوله حيز التنفيذ .

يبقى هذا الاتفاق ساريًا لمدة خمسة أعوام ويجدد تلقائيًا لمدة مماثلة ، ما لم يتم أحد الطرفين - كتابة - بإخطار الطرف الآخر ، من خلال القنوات الدبلوماسية ، برغبته فى إنهاء هذا الاتفاق قبل ستة أشهر من تاريخ انتهائه .

لا يؤثر إنهاء هذا الاتفاق على تنفيذ البرامج والمشروعات التى يكون قد تم الاتفاق عليها خلال فترة سريانه ، ما لم يتفق الطرفان على غير ذلك .

منذ تاريخ دخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ فإن الاتفاق بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة اتحاد الجمهوريات السوفيتية الاشتراكية حول التعاون فى مجال السياحة الموقع فى موسكو فى ٧ يوليو ١٩٨٨ ، يعتبر لاغياً .

وقع فى موسكو يوم ٢٠٠٨/٣/١٥ ، من نسختين أصليتين باللغات العربية والإنجليزية والروسية ، ولكل منها نفس الحجية . وفى حالة الاختلاف فى التفسير يُعتد بالنص الإنجليزى .

عن حكومة  
روسيا الاتحادية  
(إمضاء)

عن حكومة  
جمهورية مصر العربية  
(إمضاء)